

إعلان بمثابة سند تبليغ حكم
صادر عن محكمة البداية المدنية الخامسة عشر بدمشق

: عبد الرحمن بقله بن محمد تمثله المحامية سارة قشلان

: فراس وميلاس وغيث أولاد محمود دجبور والجميع اصالة واطافة لتركه مؤثرهم المرحوم محمود صالح

دحبور

: نظرا لجهالة عنوان المطلوب تبليغهم فقد تقرر لدينا تبليغكم القرار رقم ٣٥٢ أساس ٧٢٤٠ بتاريخ

٢٠٢٥/٦/١٢ عن محكمة البداية المدنية الخامسة عشر بدمشق والمتضمن:

١- الزام الجهة المدعى عليها ان تدفع للجهة المدعية مبلغا وقدره /١٠٠٠٠٠٠٠٠٠ ل.س

مائة مليون ليرة سورية مع الفائدة القانونية بواقع ٤% من تاريخ الادعاء وحتى السداد التام

٢- تثبيت الحجز الاحتياطي المتخذ بموجب القرار متفرقة رقم ٢٨٢ تاريخ ٢٠٢١/٨/٣

٣- إعادة الكفالة الحجزية المسددة بموجب الايصال رقم ٨٩٣٤٣٠ تاريخ ٢٠٢١/٨/٥

لمسلفها اصولا (الجهة المدعية)

تضمنين الجهة المدعية الرسوم والمصاريف والاعتاب

قراراً صدر حسب الأصول والقانون بتاريخ ٢٠٢٥/٦/١٢ قابلاً للاستئناف

المساعد

إلى الصحيفة الإلكترونية في دمشق

لنشر الإعلان وتبليغه أصولاً



القاضي



المساعد